لان المشترك لا يراد به اكثر من معنى واحد على انا لا نحتاج الى اقامة
الدليل على ان الفعل غير مراد بل هو محتاج الى اقامة الدليل على ان
المراد الفعل ونحن في صدد المنع فصح ما قلنا ان الدلايل الدالة
على ان الامر للايجاب لا تدل على ان الفعل للايجاب • واللفظ كاف
اي الامر القولي كاف • للمقصود وهو الايجاب والترادف خلاف
الاصل وايجاب فعله صلى الله عليه وسلم استفيد من قوله صلوا
على انه انكر على الاصحاب صوم الوصال وخلع النعال مع انه فعله
وموجبه التوقف عند ابن سريج حتى يتبين المراد لانه استعمل في معان
مختلفة وهي ستة عشر آ الايجاب كقوله تعالى اقيموا الصلاة ب
الندب كقوله تعالى فكاتبوهم ج كقوله صلى الله عليه وسلم كل
مما يليك د الارشاد كقوله تعالى فاستشهدوا ه الاباحة نحو
كلوا و التهديد نحو اعملوا ما شئتم ز الامتنان نحو كلوا مما رزقكم
الله ح الاكرام نحو ادخلوها بسلام ط نحو فاتوا بسورة ي النسخ
نحو كونوا قردة يا الاهانة نحو ذق انك انت العزيز الكريم يب
التسوية نحو قوله تعالى اصبروا او لا تصبروا يج الدعا نحو
الله اغفر لي يد نحو التمني نحو الا ايها الليل الا انجلي يه نحو القوا
ما انتم ملقون يو التكوين نحو كن فيكون قلنا لو وجب التوقف
هنا لوجب في النهي لاستعماله في معان • وهي التحريم كقوله تعالى لا تاكلوا
الربوا والكراهة كالنهي عن الصلوة في الارض المغصوبة والتنزيه
نحو

الاحتقار



نحو ولا تمنن تستكثر والتحقير نحو ولا تمدن عينيك وبيان العاقبة
ولا تعتدوا والارشاد لا تسئلوا عن اشيا والشفقة نحو النهي عن
اتخاذ الدواب كراسي والمشي في نعل واحد • ولان النهي امر بالانتها
عطف على قوله لاستعماله في معان • فلا ينبغي الفرق بين قولك افعل
ولا تفعل • لانه يصير موجبهما التوقف والفرق بين طلب الفعل وطلب
الترك ثابت بديهة • وهذا الاحتمال يبطل الحقايق • يمكن ان يراد
به حقايق الاشيا فانه لو اعتبر مثل هذه الاحتمالات يجوز ان لا يكون
زيد زيدا بل عدم الشخص الاول وخلق مكانه شخص اخر وهو عين
مذهب السوفسطائية النافية حقايق الاشيا ويمكن ان يراد
حقايق الالفاظ اذ ما من لفظ الا وله احتمال قريب او بعيد من
نسخ وخصوص او اشتراك او مجاز فان اعتبر هذه الاحتمالات
مع عدم القرينة بطل دلالات الالفاظ على المعاني الموضوع لها
• وايضا لم ندع انه محكم وعند العامة موجبه واحد اذ الاشتراك
خلاف الاصل وهو الاباحة عند بعضهم اذ هي الادنى والندب
عند بعضهم اذ لا بد من ترجيح جانب الوجود وادناه الندب والوجوب
عند اكثرهم لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره • ان
تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم يفهم من هذا الكلام خوف
اصابة الفتنة او العذاب بمخالفة الامر اذ لولا ذلك الخوف
لقبح التحذير فيكون المامور به واجبا اذ لا يترتب على ترك غير الواجب